

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
إقليم تيزنيت
دائرة تافراوت
قيادة أملن

جماعة: تارسواط

محضر الدورة العادية لشهر مايو

2022

**** محضر ****

**- إجتماع مجلس جماعة تارسواط يرسم الدورة العادية لشهر مايو 2022 -
- الورقة الحافظة -**

طبقا لمقتضيات المواد: 33 و42 من القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 85-15-1 المؤرخ في 20 رمضان 1436 هـ (07 يوليو 2015) ،تم يومه الخميس 04 شوال 1443 هـ، الموافق ل : 05 مايو 2022، على الساعة العاشرة صباحا ، انعقاد مجلس جماعة تارسواط ، بمقر دار الجماعة في جلسته الفريدة يرسم دورته العادية لشهر مايو 2022.

- العدد القانوني الذي يتكون منه المجلس : 16 عضوا.

- عدد الأعضاء المزاولين مهامهم : 16 عضوا.

- عدد الأعضاء الحاضرين : 16 عضوا.

الصفة داخل المجلس :

رئيس المجلس الجماعي .

النائب الأول للرئيس.

النائبة الثانية للرئيس .

النائب الثالث للرئيس .

النائب الرابع للرئيس .

كاتب المجلس.

نائبة كاتب المجلس

رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة .

نائبة رئيس لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة.

رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات والتعمير وإعداد
والبيئة .

نائبة رئيس لجنة المرافق العمومية والخدمات والتعمير وإعداد
التراب والبيئة.

رئيس لجنة التنمية البشرية والشؤون الاجتماعية والثقافية

والرياضية والتربية والشباب .

نائبة رئيس لجنة التنمية البشرية والشؤون الاجتماعية والثقافية

والرياضية والتربية والشباب .

عضو مستشار.

عضو مستشار.

" "

- عدد الأعضاء الغائبين بعذر مقبول : لا أحد .

- عدد الأعضاء الشاغرة مناصبهم : لا أحد .

كما حضر أشغال هذا الإجتماع وبصفة استشارية ، كل من السادة :

➤ محمد العثماني : رئيس دائرة تافراوت.

➤ جامع إد القائد : خليفة قائد أملــــن .

➤ الحنافي العدناني : مدير المصالح بالجماعة .

➤ كمال شهمات : تقني بمصلحة الشؤون المالية والإقتصادية والاجتماعية.

ومن جانب النسيج الجمعي للمجتمع المدني بالجماعة ، فقد حضر كل من السيدين:

وهم السيدات والسادة :

➤ إبراهيم الرامي

➤ عبد الرحمان النصري

➤ كوثر اليوسفي

➤ الحسين أفس

➤ محمد الحرافي

➤ الحبيب شاكر

➤ فاطمة الزهراء الرامي

➤ الحسن فارس

➤ خديجة برغاش

➤ سعيد ابن سليمان

➤ السعدية أوعتو

➤ حسن العفاز

➤ فاطمة إسلكا

➤ عمر بفتس

➤ عبد الكريم العمري

➤ محمد بهاوي

- الهاشمي أشبان : رئيس جمعية تغرراط للماء والبيئة .
 - علي اليوسفي : رئيس جمعية أيت داود للحفاظ على البيئة والتراث .
- كما سجل غياب كل من السادة :

- رئيس جمعية أفرا للتنمية الإجتماعية.
- رئيس جمعية أيت داود للتنمية والتعاون .
- رئيس الجمعية الرياضية أيت داود أو مانوز .

وذلك بالرغم من توجيه دعوة الحضور لهم .

أما عن جانب المرشحات والمرشحين للعضوية بهيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع بالجماعة ، فقد حضر كل من السيدات والسادة :

- سليمان العمري ، إطار صحي متقاعد وفاعل جمعي.
- السعدية أزيكو ، فاعلة جموعية.
- محمد مجاط ، مقاول وفاعل جمعي .
- الحسن الرشدي ، أستاذ جامعي باحث .
- عائشة أمزوك ، مربية وفاعلة جموعية .
- خديجة برغاش ، عضو بالمجلس الجماعي لتارسواط .
- عمر احميطو ، إطار متقاعد بصندوق الإيداع والتدبير.
- حفيظ الهاشمي ، متقاعد وفاعل جمعي .
- فاطمة بناوي ، طالبة جامعية .
- مصطفى الحضيكي ، من ذوي الإحتياجات الخاصة .
- عثمان أمحيل ، عضو سابق بالمجلس الجماعي لتارسواط.
- رشيد مرارش ، إعلامي وفاعل جمعي .
- الهاشمي أشبان ، فاعل جمعي.
- السعدية علالي ، مستخدمة بالمدرسة الجماعية تارسواط.
- عثمان أمحيل ، تاجر وفاعل جمعي .
- محمد دركان ، فاعل جمعي .
- السعدية أو عتو ، عضو بالمجلس الجماعي لتارسواط .
- فاطمة إسلكا ، عضو بالمجلس الجماعي لتارسواط .
- أحمد أيت نوار ، فاعل جمعي .

كما سجل غياب بعض المترشحات والمترشحين عن أشغال هذه الدورة ، وذلك بعد تقديم ترشيحاتهم للعضوية بالهيئة ، ويتعلق الأمر بالسيدة والسادة :

- مصطفى شكر ، فاعل جمعي .
- مصطفى العفاز ، فاعل جمعي .
- عثمان اليوسفي ، فاعل جمعي .
- محمد العماري ، فاعل جمعي .
- نعيمة بوتيسيت ، فاعلة جموعية.

والجدير بالذكر، أنه قبل افتتاح أشغال هذه الجلسة ، تدخل ، السيد إبراهيم الرامي ، رئيس المجلس ملتصا دراسة بعض النقط المدرجة بجدول الأعمال قبل غيرها ، حيث اقترح دراسة النقطة الأولى ثم النقطة السادسة .

وفي هذا الصدد ، أكد على أن هذا الإجراء عادة ما يتم لأجل تمكين بعض المدعوين لأشغال الدورة من مغادرة القاعة في أقرب وقت ممكن والإلتحاق بأشغالهم اليومية .

كما انسحب السيد عبد الرحمان النصري ، عضو المجلس من قاعة الإجتماعات في وقت التصويت على الدعم الممنوح لكل من جمعية آباء وأولياء تلاميذ المدرسة الجماعية لتارسواط ، وجمعية أكرسيف للتنمية وإحياء المدرسة القرآنية.

الكلمة الإفتاحية:

وبعد التأكد من اكتمال النصاب القانوني ، وفقا لمقتضيات المادة 42 من القانون التنظيمي الأنف الذكر ،

افتتح السيد رئيس المجلس أشغال الجلسة بكلمة عبر من خلالها عن شكره العميق للسيدات والسادة الحاضرين على تلبيتهم دعوة الحضور والمشاركة في أشغال هذا الاجتماع .

ووفقا لأحكام المادة 106 من القانون التنظيمي المذكور ، وكذا المادة 30 من النظام الداخلي للمجلس الجماعي ، قام بتلاوة تقرير إخباري يتضمن مجمل الأنشطة والأعمال التي قام بها قبل انعقاد أشغال هذه الدورة .
ثم قام على التو بمنح الكلمة للسيد الحبيب شاكور ، كاتب المجلس الذي قام باستعراض النقاط المدرجة في جدول أعمال الدورة ، وجاءت كما يلي :
أعمال الدورة ، وجاءت كما يلي :

- 1 - الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة رقم 2022/02 حول تسيير واستغلال مشروع تزويد دوار تاغرراط بالماء الصالح للشرب بين عامل إقليم تيزنيت، رئيس اللجنة الإقليمية للتنمية البشرية ورئيس الجماعة الترابية تارسواط والمدير الإقليمي للتجهيز والماء ورئيس جمعية تاغرراط للماء والبيئة.
- 2 - مناقشة ملف البحث العلني لمشروع التطهير السائل لكل من دوازي أيت داود وأفرا ، والملاحظات التي يمكن أن تسجل بصددهما .
- 3 - تقسيم الإعانات المخصصة بميزانية الجماعة لفائدة الجمعيات والهيئات المحلية ، وفق دفتر التحملات الخاص بالدعم السنوي المقدم لها بميزانية الجماعة .
- 4 - الدراسة والمصادقة على الاتفاقية المزمع إبرامها مع الأستاذ أحمد الزاهدي ، محامي بهيئة أكادير لأجل تمثيل الجماعة والدفاع عن مصالحها أمام القضاء .
- 5 - التداول بشأن مشروع بناء المركز الصحي من المستوى الأول بمركز الجماعة .
- 6 - تشكيل هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع .
- 7 - تحويل اعتمادات مالية بالجزء الأول من الميزانية (التسيير) .

وبعد ذلك ، شرع المجلس في دراستها .

ببين عامل إقليم تيزنيت، رئيس اللجنة الإقليمية للتنمية البشرية

رئيس الجماعة الترابية تارسواط

و المدير الإقليمي للتجهيز والماء

و رئيس جمعية تاغراط للماء والبيئة

تمهيد:

- تنفيذًا للتوجيهات الملكية السامية الواردة في الخطاب الملكي لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله بتاريخ 18 ماي 2005 الذي أعلن عن المبادرة الوطنية للتنمية البشرية وحدد أهدافها؛
- وتطبيقًا لمخطط عمل الحكومة الهادف إلى تنفيذ المبادرة الوطنية للتنمية البشرية؛
- واعتبارًا لكون المبادرة الوطنية للتنمية البشرية تجسد الرغبة في محاربة الفقر والإقصاء والتمهيش الاجتماعي وترسيخ دينامية لفائدة تنمية بشرية مستدامة؛
- وانطلاقًا من مبادئ الشراكة والتعاقدية والمسؤولية والشفافية التي تقوم عليها المبادرة الوطنية للتنمية البشرية؛
- وبناء على الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1-75-168 بتاريخ 15 صفر 1397 (15 فبراير 1977) المتعلق باختصاصات العامل حسب ما تم تغييره وتتميمه بالظهير الشريف بمثابة قانون رقم 293-93-1 بتاريخ 19 ربيع الثاني 1414 (06 أكتوبر 1993)؛
- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- وبناء على الظهير رقم 1-58-376 الصادر في 3 جادى الأولى 1378 (15 نونبر 1958) المتعلق بقانون تأسيس الجمعيات كما تم تغييره وتتميمه؛
- وبناء على دورية الوزير الأول رقم 7 / 2003 بتاريخ 27 يونيو 2003 المنظمة للشراكة بين الدولة وجمعيات المجتمع المدني؛
- وبناء على مذكرة وزير الداخلية رقم 86 بتاريخ 3 غشت 2005 بشأن إنشاء اللجن الإقليمية للتنمية البشرية وأقسام العمل الاجتماعي؛
- وبناء على أرضية عمل المرحلة الثالثة للمبادرة الوطنية للتنمية البشرية برسم الفترة 2017-2023؛
- بناء على مداوات المجلس الجماعي لتارسواط في الموضوع في إطار دورته العادية لشهر مايو 2022.

فإن كلا من عامل إقليم تيزنيت بصفته رئيسا للجنة الإقليمية للتنمية البشرية، ورئيس الجماعة الترابية تارسواط والمدير الإقليمي للتجهيز والماء، ورئيس جمعية تاغراطات للماء والبيئة.

اتفقوا على ما يلي:

مقتضيات عامة

◀ المادة 1: موضوع الاتفاقية:

تهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد الشروط والقواعد المنظمة للشراكة بين الأطراف المتعاقدة من أجل استغلال وتسيير مشروع تزويد دوار تاغراطات بالجماعة الترابية تارسواط بالماء الصالح للشرب المنجز في إطار برنامج تدارك الخصاص في البنيات التحتية والخدمات الاجتماعية الأساسية بالمناطق الناقصة التجهيز - برنامج عمل السنة المالية 2021

◀ المادة 2: التنفيذ

يبدأ سريان مفعول هذه الإتفاقية ابتداء من تاريخ التوقيع عليها من قبل كافة المتعاقدين.

◀ المادة 3: إلتزامات الأطراف المتعاقدة :

تلتزم الأطراف الموقعة على الإتفاقية بالعمل جاعيا على ضمان استفادة الساكنة من الماء الصالح للشرب مع مراعاة أهداف وفلسفة المبادرة الوطنية للتنمية البشرية وخطة عملها. وعلى هذا الأساس فإن الإلتزامات الأطراف المتعاقدة محددة فيما يلي:

● **الإلتزامات عمالة إقليم تيزنيت**

تسليم مشروع تزويد دوار تاغراطات بالماء الصالح للشرب المنجز في إطار برنامج تقليص الفوارق الاجتماعية والمحالية بالوسط القروي برسم سنة 2020 لجمعية تاغراطات للماء والبيئة؛
تسليم نسخة من ملف الصفقة الخاصة بإنجاز المشروع والوثائق التقنية الضرورية.

● **الإلتزامات جمعية تاغراطات للماء والبيئة :**

تعتبر جمعية تاغراطات للماء والبيئة مكلفة بتسيير واستغلال المشروع، وبهذه الصفة تلتزم بما يلي:

- ✓ استغلال المشروع بصفة مستمرة ومنتظمة والقيام بصيانة التجهيزات المائية والمنشآت المدنية بصفة دورية وإصلاحها عند الحاجة طبقا للوثائق التقنية للتجهيزات؛
- ✓ توفير الموارد البشرية لتسيير المشروع؛
- ✓ معالجة الماء بصفة منتظمة والحفاظ على نظافة محطة الضخ والخزان ومحيط نقاط الاستغلال والتوزيع وحمايتهم من التلوث.
- ✓ عدم إصلاح النظام المائي أو إدخال أي تغيير عليه أثناء فترة الضمان إلى حين التسليم النهائي للمشروع؛
- ✓ تحمل كل المصاريف الضرورية لاستغلال وصيانة النظام المائي بما في ذلك تعويض تجهيزات الضخ عند انقضاء عمرها الافتراضي أو عندما تصبح صيانتها متكررة ومكلفة؛
- ✓ استخلاص مستحقات الماء من المخرطين وتسجيل العدادات وعدد الفواتير ومتابعة استخلاصها؛
- ✓ تحديد ثمن معقول لبيع الماء بناء على دراسة تقنية تنجزها الجمعية يضمن تغطية مصاريف الصيانة والتسيير؛

- ✓ تكوين رصيد مالي لاستغلال المشروع قصد تغطية المصاريف الضرورية لانطلاق استغلال المشروع إلى حين الحصول على العائدات الأولى لمبيعات الماء؛
- ✓ مسك وتحيين الوثائق الخاصة باستغلال المشروع بما في ذلك التدبير المالي والتقني؛
- ✓ رفع التقارير بصفة منتظمة كل ثلاثة أشهر حول استغلال المشروع، ويجب أن تتضمن تطور مؤشرات التقييم المشار إليها في المادة رقم 7 أدناه ومدى تحقيق الأهداف المسطرة والمقارنة بين الإنجازات والتوقعات، مرفوقة بالبيانات وتدليل المشاكل والمعوقات التي اعترضت أو تعترض سير المشروع والحلول المعتمدة والمقترحة؛
- ✓ التعاون مع مختلف لجان المتبع ومدتها بجميع الوثائق المتعلقة بتسيير المشروع؛
- ✓ السهر على حسن استغلال وصيانة الاعطاب التي قد تطال التجهيزات المتعلقة بالمشروع والعمل على تفادي حوادث الاتلاف والسرقة عبر توظيف حارس دائم.

● التزامات الجماعة الترابية تارسواط:

- ✓ مواكبة الجمعية بخصوص ضمان شروط استمرارية المشروع؛
- ✓ في حالة عدم استطاعة الجمعية تسيير المشروع، تتولى الجماعة الترابية تارسواط تسييره مؤقتا إلى حين تشكيل هيئة أخرى تتولى مهمة التسيير؛

● التزامات المديرية الإقليمية للتجهيز و النقل و اللوجستيك و الماء بتيزنيت :

- ✓ المساهمة في إيجاد الحلول للمشاكل التي قد تعترض سير تسيير استغلال المشروع؛

← المادة 4: ملكية التجهيزات:

تعود ملكية التجهيزات والمنشآت المنجزة إلى الجماعة الترابية تارسواط في حين يعود حق الاستغلال إلى الجمعية المسيرة للمشروع.

← المادة 5: فسخ الاتفاقية:

إذا ظهر خلل كبير في تسيير المشروع، يحق للسيد العامل إشعار جمعية تاغراط للماء والبيئة بضرورة تنفيذ التزاماتها، وفي حال استمرار الخلل وتحت كل التحفظات الزجرية المنصوص عليها قانونيا، يمكن للعامل الإعلان بصفة انفرادية عن فسخ الاتفاقية في غضون 30 يوما الموالية للإشعار وإسناد مهمة تسيير هذا المشروع إلى الجماعة مؤقتا إلى حين تعيين هيئة مؤهلة لتسيير المشروع.

← المادة 6: المراقبة البعيدة والافتحاص:

تخضع كل العمليات المرتبطة بإنجاز المشروع للمراقبة من طرف هيئات مختصة بالإدارة، خاصة مراقبة اللجان المشتركة بين المفتشية العامة للمالية والمفتشية العامة للإدارة الترابية.

وتلتزم جمعية تاغراط للماء والبيئة بالتعاون مع لجان المراقبة والتتبع، ووضع كل الوثائق والمعلومات الضرورية رهن إشارتها للقيام بمهامها. ويمكن لهذه اللجان أن تضم ممثلي المانحين الدوليين.

← المادة 7: تقييم المشروع والأنشطة:

يتم تقييم المشروع على أساس مؤشرات النجاح التالية:

- تخفيف معاناة السكان في مجال البحث وجلب الماء؛

- الحد من الأمراض المرتبطة بالماء؛

- تحسين شروط النظافة لدى الأسر المزودة بالماء؛

- التدبير المعقلن للموارد المائية؛

- عدد الأسر المستفيدة من المشروع؛

← المادة 8: التتبع:

تجتمع لجنة التتبع برئاسة السيد العامل رئيس اللجنة الإقليمية او من يمثله كلما دعت الضرورة إلى ذلك، وتضم في عضويتها جميع أطراف الاتفاقية وذلك للتأكد من حسن سير المشروع، ووضع الحلول الممكنة للمشاكل التي قد تعترضه واقتراح الإجراءات التي تسهل عملية تسييره. ويمكن استدعاء أي شخص أو هيئة يعتبر حضورها مفيدا لاجتماعات اللجنة.

← المادة 9: تسوية النزاعات:

كل نزاع ناتج عن تأويل أو تنفيذ لهذه الاتفاقية يحل بالتراضي. وفي حالة غياب التوصل إلى حل ملائم يتم اخضاعه للإجراءات المنصوص عليها في القانون رقم 08-05 المنشور بالجريدة الرسمية رقم 5584 بتاريخ 6 دجنبر 2007 المتعلق بالتحكيم والوساطة الاتفاقية. وفي حالة استمرار النزاع فإنه يخضع إلى الإجراءات القضائية المنصوص عليها في هذا الشأن. وتعد المحكمة الإدارية بالرباط الجهة الوحيدة التي لها الاختصاص تريبا في البت في هذا النزاع بغض النظر عن مكان توقيع الاتفاقية.

← المادة 10: المراجعة:

إن مراجعة مقتضيات هذه الاتفاقية، عند الاقتضاء، يجب أن تتم باقتراح كتابي وموافقة الأطراف الموقعة عليه. وتكون هذه المراجعة موضوع ملحق.

I- مقتضيات خاصة

← المادة 11: المرفقات:

محضر التسليم.

المناقشة:

- على إثر فتح مجال المناقشة ، تدخل من جديد السيد: إبراهيم الرامي ، رئيس المجلس مؤكدا على أنه قد قام بعدة محاولات للصلح بين الأطراف المعنية ، لكنها لم تقض إلى أية نتيجة ، ولذلك تقرر عدم حشر الجماعة في تدبير هذا المرفق بالرغم من أهميته وحيويته ، وذلك نظرا لما يمتاز به دوار تاغرراط من إمكانيات بشرية مهمة لها دراية واسعة في مجال التسيير الجمعي.

- وعند منح الكلمة للسيد : الهاشمي أشبان ، رئيس جمعية تاغرراط للماء والبيئة ، قام بتوجيه كلمة شكر وتقدير لكل من ساهم في إنجاح هذا المشروع الهام الذي يروم تزويد السكان بالماء الشروب ونوه بالاتفاقية ودورها في تمكين الساكنة من هذه المادة الحيوية.

- ونظرا لعدم تدخل أي عضو آخر ، واعتبارا لأهمية المشروع وحيويته، فقد تمحور موقف المجلس فيما

يلي:

المقرر عدد: 06 / 2022 - بتاريخ: 05 مايو 2022 .

النقطة المتعلقة ب: الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة رقم 2022/02 حول تسيير واستغلال مشروع تزويد دوار تاغرراط بالماء الصالح للشرب بين عامل إقليم تيزنيت، رئيس اللجنة الإقليمية للتنمية البشرية ورئيس الجماعة الترابية

تارسواط والمدير الإقليمي للتجهيز والماء و رئيس جمعية تاغرراط للماء والبيئة.
إن مجلس جماعة تارسواط ، المجتمع في الدورة العادية لشهر مايو 2022 خلال الجلسة العلنية الفريدة
المنعقدة بتاريخ : 05 مايو 2022.

و طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14-113 وخاصة المواد: 6 ، 33 ، 39 ، 42 ، 43 ، 48 ، 92 ، 94

و 270 منه

وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة ب : الدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة رقم 2022/02 حول تسيير
واستغلال مشروع تزويد دوار تاغرراط بالماء الصالح للشرب بين عامل إقليم تيزنيت، رئيس اللجنة الإقليمية للتنمية
البشرية ورئيس الجماعة الترابية تارسواط والمدير الإقليمي للتجهيز والماء و رئيس جمعية تاغرراط للماء والبيئة.
وبعد اللجوء إلى التصويت العلني من طرف السيدات والسادة الأعضاء الحاضرين .
وحيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

- عدد الأعضاء الحاضرين وقت التصويت : 16 عضوا .

- عدد الأصوات المعبر عنها : 16.

- عدد الأعضاء الموافقين : 16 عضوا ، وهم السيدات والسادة : إبراهيم الرامي ، عبد الرحمان
النصري ، كوثر اليوسفي ، الحسين أفوس ، محمد الحرافي ، الحبيب شاكر ،
فاطمة الزهراء الرامي ، الحسن فارس ، خديجة برغاش ، سعيد ابن سليمان ،
السعدية أوعتو ، حسن العغاز ، فاطمة إسلكا ، عمر بفتس ، عبد الكريم العمري ،
محمد بهاوي .

- عدد الأعضاء الراضين : لا أحد .

- عدد الممتنعين عن التصويت : لا أحد .

يقرر ما يلي :

بعد العرض والمناقشة ، وافق مجلس جماعة تارسواط ، المجتمع برسم دورته العادية لشهر مايو 2022
في الجلسة الفريدة ، المنعقدة بتاريخ 05 مايو 2022 ، بإجماع الأعضاء الحاضرين وقت التصويت ، على مشروع
اتفاقية شراكة رقم 2022/02 حول تسيير واستغلال مشروع تزويد دوار تاغرراط بالماء الصالح للشرب بين عامل
إقليم تيزنيت، رئيس اللجنة الإقليمية للتنمية البشرية ورئيس الجماعة الترابية تارسواط والمدير الإقليمي للتجهيز
والماء و رئيس جمعية تاغرراط للماء والبيئة.

رئيس المجلس :

الحبيب شاكر .

كاتب المجلس :

إبراهيم الرامي .

النقطة الثانية : 2 - مناقشة ملف البحث العلني لمشروع التطهير السائل لكل من دوازي

أيت داود وأفرا ، والملاحظات التي يمكن أن تسجل بصدهما .

العرض :

- على إثر تناوله الكلمة أشار السيد : إبراهيم الرامي ، رئيس المجلس إلى أن مصالح الجماعة قد قامت بإنجاز
مرحلة البحث العلني المتعلق بدراسة تأثير مشروع التطهير السائل لكل من دوازي وأفرا وأيت داود ، حيث تم إيداع
سجل الملاحظات بمقر الجماعة لمدة 20 يوما لأجل تمكين عموم المواطنين والمواطنات من تسجيل ملاحظاتهم .
وقد لوحظ أن مشروع التطهير السائل الخاص بدوازي وأفرا لم تسجل بصده أية ملاحظة تذكر ، وذلك على عكس
المشروع المتعلق بدوازي أيت داود .

وفي هذا السياق ، أوضح أن الملف يتضمن شقين من الملاحظات ، الشق المتعلق بالتعرض على الأرض والشق
الخاص بدراسة التأثير على البيئة .

وأنه ينبغي للسادة الأعضاء المعنيين وتقني الجماعة، العمل على دعوة الجمعيات التنموية لأجل إيجاد الحل
الناجع لمسألة تسوية مسألة العقار الذي سينجز فيه المشروع .

كما اقترح العمل على توسيع المشروع المتعلق بدوازي أيت داود ليشمل دوازي دوسدرم وأكرسيف ، وذلك في
حالة توفر الأرض اللازمة لإقامة المشروع .

وبعد ذلك ، قام بمنح الكلمة للسيد عبد الرحمان النصري ، النائب الأول للرئيس على اعتبار أنه قد حضر أشغال

- في تدخله ، أشار السيد : عبد الرحمان النصري ، عضو المجلس إلى أن أشغال الاجتماع المنعقد بالمركز الجهوي للإستثمار بأكادير تم خلالها التطرق لعدة ملاحظات تهم مسألة تحديد وضعية الوعاء العقاري للمشاريع المقترحة ، والمشاريع المقترح إقامتها بالمجال الغابوي ، فضلا عن مقترحات تهم الجوانب القانونية والتقنية والمالية لمشاريع الصرف الصحي المقترحة .

كما أشار السيد النصري أن الموقع الذي تم اختياره لأجل إنجاز مشروع محطة معالجة المياه العادمة الخاص بدوار أيت داود ، يوجد على مقربة من " عين أكرم " ، تلك العين التي تعد مصدرا أساسيا لتزويد ساكنة دوار أكرسيف بالماء الصالح للشرب .

- أما السيد : عمر بفتس ، عضو المجلس ، فقد أكد على أنه بالنسبة لدوار أفرا ، فلن يكون هناك مشكل مطروح ، لاسيما وأن عدد السكان قليل .

وفي هذا الصدد ، أوضح أن مشاريع الصرف الصحي ، تنجز عادة على مساحة تقدر بحوالي : 1000 م² تقريبا . وبالنسبة لمشروع التطهير السائل الخاص بدوار إزرربي ، فقد أشار إلى أنه هو من تطوع بوضع بقعة أرضية من أملاكه الخاصة لأجل إنجاز هذا المشروع .

- وعند منح الكلمة للسيد : الحناني العدناني ، مدير المصالح بالجماعة أوضح أن البحث العلني للمشروع عين تم إجراؤه ، وفقا للمقتضيات القانونية والتنظيمية المتعلقة بدراسات التأثير على البيئة ، وكذا بناء على القرار العملي رقم 2022/40 ع تيز / ق ت ب / م ب بتاريخ 2022/03/11 في شأن فتح البحث العمومي المتعلق بالموضوع . ومن المعلوم أن عملية البحث العلني ، قد إستغرقت 20 يوما ، من يوم الإثنين 11 أبريل 2022 إلى غاية يوم السبت 30 أبريل 2022 .

وفي هذا الصدد ، فقد تم تسجيل حوالي 75 ملاحظة ، فضلا عن عريضة مستقلة على شكل بيان مقدم من طرف جمعية أيت بوزيد لمرابطي زاوية أكرسيف ، بالنسبة لمشروع التطهير السائل المتعلق بدوار أيت داود ، على اعتبار أن المشروع ، في نظر السكان المعنيين قريب من منطقة حساسة توجد بها فرشاة مائية ومصادر تزويدهم بالماء ، في حين لم يتم تقديم أية ملاحظة تذكر بالنسبة لمشروع دوار أفرا .

وعلى إثر نهاية البحث العمومي ، تمت إحالة الملف برمته على أنظار اللجنة المحلية التي يرأسها السيد القائد ، ممثل السلطة الإدارية المحلية لأجل الإختصاص .

- ومن جهته ، أكد السيد : الحبيب شاكر ، عضو المجلس على أن الساكنة التي قدمت ملاحظاتها بشأن مشروع الصرف الصحي لدوار أيت داود ، لا تعارض المشروع في حد ذاته ، فالجميع يرحب به كمشروع ، إلا أنه ينبغي أن يتعاون الجميع مجلسا وسلطة محلية وجمعيات ، من أجل أن يتم جمع عدة دواوير في المشروع لأجل استفادة الجميع ، وبالتالي التوافق على موقع يمكن فيه إقامة محطة لمعالجة المياه العادمة .

- وفي إطار توجيه المجلس الجماعي في هذا الموضوع ، منحت الكلمة للسيد : محمد العثماني ، رئيس دائرة تافراوت ، حيث أوضح أن إنجاز محطة لمعالجة المياه العادمة بمعايير تقنية متعارف عليها وبنجاعتها في صرف هذه المياه ، أفضل بكثير من حفر عدة مطمورات فردية عشوائية للصرف الصحي بالدواوير .

- ومن جانبه ، أوضح السيد : كمال شهمات ، تقني بمصلحة الشؤون المالية والإقتصادية والاجتماعية أنه ينبغي

التريث ، بالنسبة لمسألة تسليم الأرض التي سينجز عليها مشروع محطة معالجة المياه العادمة الخاص بدوار أيت داود ، وعدم التسرع إلى أن يتم التوصل بمراسلة رسمية حول الموضوع .

ونظرا لعدم وجود أي تدخل آخر ، فقد تمت صياغة موقف المجلس وفق ما يلي :

المقرر عدد : 2022/07 - بتاريخ : 05 مايو 2022 .

النقطة المتعلقة ب: مناقشة ملف البحث العلني لمشروع التطهير السائل لكل من دوار أيت داود وأفرا ، والملاحظات التي يمكن أن تسجل بصدهما .

إن مجلس جماعة تار سواط ، المجتمع في الدورة العادية لشهر مايو 2022 ، خلال الجلسة العلنية الفريدة المنعقدة بتاريخ 05 مايو 2022 .

وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات ، وخاصة المواد : 6 ، 33 ، 42 ، 43 ، 48 ، 92 ، 94 و 270 منه .

وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة ب: مناقشة ملف البحث العلني لمشروع التطهير السائل لكل من دوار أيت داود وأفرا ، والملاحظات التي يمكن أن تسجل بصدهما .

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني .

وحيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي :

- عدد الأعضاء الحاضرين وقت التصويت : 16 عضوا .

- عدد الأصوات المعبر عنها : 16.

- عدد الأعضاء الموافقين : 16 عضوا ، وهم السيدات والسادة : إبراهيم الرامي ، عبد الرحمان النصري ، كوثر اليوسفي ، الحسين أفوس ، محمد الحرافي ، الحبيب شاكر ، فاطمة الزهراء الرامي ، الحسن فارس ، خديجة برغاش ، سعيد ابن سليمان ، السعدية أوعتو ، حسن العغاز ، فاطمة إسلكا ، عمر بفتس ، عبد الكريم العمري ، محمد بهاوي .

- عدد الأعضاء الراضين : لا أحد .

- عدد الممتنعين عن التصويت : لا أحد .

يقرر ما يلي :

بعد دراسة الملف المتعلق بالبحث العلني الخاص بدراسة التأثير على البيئة بالنسبة لمشروع التطهير السائل لكل من دواوي أفرأ وأيت داود ، والإطلاع على سجل الملاحظات الخاص بكل واحد منهما ، فإن المجلس يحيل الملف برمته على أنظار اللجنة المحلية المختصة لأجل البت فيه .
وفي ذات السياق ، فإن المجلس يقترح دراسة إمكانية توسيع المشروع المتعلق بالصرف الصحي لدواوي أيت داود ، وذلك ليشمل دواوي أخرى مجاورة ومنها دواويير : دوسدرم ، تاغرراط وأكرسيف .
رئيس المجلس :
إبراهيم الرامي .
كاتب المجلس :
الحبيب شاكر .

النقطة الثالثة

3- تقسيم الإعانات المخصصة بميزانية الجماعة لفائدة الجمعيات والهيئات المحلية ، وفق دفتر التحملات الخاص بالدعم السنوي المقدم لها بميزانية الجماعة .

العرض :

- في مستهل الحديث عن هذا الموضوع ، أشار السيد : إبراهيم الرامي ، رئيس المجلس إلى أن هذه النقطة قد تم تأجيلها سابقا من طرف المجلس الجماعي ، وذلك إلى حين التوصل بالدعم المالي من طرف الوزارة الوصية . والدعم الذي سيتم البت فيه حاليا هو الذي يمكن تقديمه لفائدة الجمعيات التي تقوم بنشاط محدد أو لها اتفاقية شراكة مع الجماعة .
في حين ، سيتم دعم باقي الجمعيات الأخرى من خلال دفتر التحملات المعد لهذا الغرض .
أما بخصوص الجمعيات المكلفة بالتنشيط الرياضي ، الثقافي أو الفني ، فسيتم دعمها وذلك وفقا لبرنامج التنشيط الذي ستعده وتقدمه لمصالح الجماعة .
أما فيما يتعلق بجمعية آباء وأولياء تلاميذ المدرسة الجماعية لسيد عيسى بازربي ، فإنه قد تقرر وقف الدعم المالي السنوي هذه السنة ، وذلك نظرا لوجود ارتباك بين أعضائها ، وسيتم منحه لها بموجب تشكيل مكتب جديد .
وكما جاء في تقرير لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة ، المنعقدة بتاريخ 2022/04/22 ، فإن هناك بعض المستجدات حصلت مؤخرا على مستوى الجماعة ، ومن بينها القيام بمسطرة العزل في حق موظف شبح بمصالحها منذ ما يربو عن 11 سنة ، وهذا الإجراء خلف اعتمادات لا بأس بها بميزانية الجماعة .

وكذا صدور دوريات وزارية تتعلق بمسألة ربط المصالح بالجماعة ، حيث أن أحد أعضاء المجلس وهو السيد النائب الأول للرئيس عضو في جمعية أكرسيف للتنمية وإحياء المدرسة القرآنية ورئيس جمعية آباء وأولياء تلاميذ المدرسة الجماعية لتارسواط ، وهاتين الجمعيتين تستفيدان من دعم الجماعة ، الأولى منهما في إطار إتفاقية شراكة . وحسب رايه ، فإن العضو المذكور ربما سيقدم استقاله من إحدى هاتين الجمعيتين ، في حين سيتم سلوك المسطرة القديمة بالنسبة للجمعية الأخرى ، تلك المسطرة التي تقضي بانسحابه وقت التصويت .
و الجمعيات التي ستستفيد حاليا ، هي :
* جمعية آباء وأولياء تلاميذ المدرسة الجماعية لتارسواط .
* جمعية أكرسيف للتنمية وإحياء المدرسة القرآنية .
* جمعية الأعمال الاجتماعية للموظفين والمساعدين التقنيين لجماعة تارسواط .
* الجمعية الرياضية شباب أمانوز .

وذلك في إنتظار تكوين مكتب جديد لجمعية آباء وأولياء تلاميذ المدرسة الجماعية لسيد عيسى يازربي . أما بالنسبة لباقي الجمعيات ، فسيتم عرض دفتر التحملات على الجمهور ومنح نسخة منه لكل طالب مستفيد . وعقب ذلك ، اقترح السيد رئيس المجلس ، توزيع الإعانات المالية المخصصة بالميزانية لفائدة الجمعيات والهيئات المحلية و البالغ قدرها الإجمالي : 90.000,00 درهم ، وذلك وفق ما يلي :

الرقم . ت	اسم الجمعية أو الهيئة	مبلغ الإعانة بالدرهم	العنوان بالميزانية	ملاحظات
01	- جمعية آباء وأولياء تلاميذ المدرسة الجماعية تارسواط	10.000,00	14-10-10-10-20-02 - إعانات لمؤسسات أخرى اجتماعية -	
02	- جمعية أكرسيف للتنمية وإحياء المدرسة القرآنية	60.000,00		
	المجموع	70.000,00		
03	- جمعية الأعمال الاجتماعية للموظفين والمساعدين التقنيين لجماعة تارسواط	10.000,00	11-10-10-10-20-02 إعانة لجمعيات الأعمال الاجتماعية للموظفين -	
04	- الجمعية الرياضية شباب أمانوز	10.000,00	11-10-20-20-20-02 - إعانات للجمعيات الرياضية	
	المجموع العام	90.000,00		

وبعد ذلك ، تم فتح مجال المناقشة .

المناقشة:

- حيث تدخل من جديد ، السيد : إبراهيم الرامي ، رئيس المجلس مشيرا إلى أن تدبير مرفق النقل المدرسي ليس من اختصاص الجماعة ولكنها تسيره حاليا، فقط حرصا على مصلحة التلاميذ وذلك إلى حين تأسيس جمعية متخصصة في هذا المجال .
- وفي نفس السياق ، أشار السيد : عمر بفتس ، عضو المجلس إلى أنه ينبغي تأسيس جمعية متخصصة في مجال النقل المدرسي ، لاسيما وأن جماعة تارسواط ، هي الجماعة الوحيدة التي تدبر هذا المرفق على مستوى الإقليم .
- ومن جانبه ، تسأل السيد : محمد الحرافي ، عضو المجلس حول إمكانية استفادة جمعية آباء وأولياء تلاميذ المدرسة الجماعية لسيد عيسى ؟
- وردا على هذا التساؤل ، أوضح السيد : إبراهيم الرامي ، رئيس المجلس إلى أن الدعم المخصص لهذه الجمعية سيحتفظ به إلى حين تأسيس مكتب جديد لهذه الجمعية .
- ومن جهته، تسأل السيد: الحسن فارس ، عضو المجلس حول إمكانية التصويت على كل مبلغ من المبالغ الممنوحة لهذه الجمعيات المستفيدة؟
- كما تسأل بشأن المبلغ الممنوح لفائدة جمعية الموظفين ؟
- وعند منحه الكلمة ، أوضح السيد : كمال شهيمات ، تقني بمصلحة الشؤون المالية والإقتصادية والاجتماعية

بالجماعة أنه سيتم تحويل اعتماد مالي قدره : 57.000,00 درهم بالميزانية ، وسيتم توزيع الدعم لفائدة الجمعيات على مرحلتين .

أما بالنسبة للدعم الممنوح لجمعية الأعمال الاجتماعية لموظفي الجماعة فقد خصص لها برسم ميزانية هذه السنة مبلغ قدره : 5.000,00 درهم ، وتمت إضافة مبلغ مماثل لهذه المنحة ليصبح المبلغ الإجمالي هو : 10.000,00 درهم .
- وفي هذا السياق، جاء تدخل السيد: حسن العفاز ، عضو المجلس ، مقترحا تشجيع الجمعيات الرياضية النشطة بالجماعة وعدم وضعها في نفس مستوى جمعية الأعمال الاجتماعية للموظفين .

وعلى إثر ذلك ، انتقل المجلس إلى التصويت على كل مبلغ من المبالغ الممنوحة لفائدة الجمعيات ، وذلك بالنسبة لكل جمعية على حدة ، حيث أسفرت نتيجة عمليات التصويت على إجماع الأعضاء الحاضرين وقت التصويت على المبالغ الممنوحة ، مع العلم أن السيد عبد الرحمان النصري ، عضو المجلس قد انسحب في وقت التصويت على الدعم الممنوح لكل من جمعية آباء وأولياء تلاميذ المدرسة الجماعية لتارسواط ، وجمعية أكرسيف للتنمية وإحياء المدرسة القرآنية .
وبعد هذه المناقشات والتدخلات ، خلص المجلس إلى اتخاذ المقرر التالي:

المقرر عدد : 2022/08 - بتاريخ : 05 مايو 2022.

النقطة المتعلقة ب: تقسيم الإعانات المخصصة بميزانية الجماعة لفائدة الجمعيات والهيئات المحلية ، وفق دفتر التحملات الخاص بالدعم السنوي المقدم لها بميزانية الجماعة .

إن مجلس جماعة تارسواط ، المجتمع في الدورة العادية لشهر مايو 2022 خلال الجلسة العلنية الفريدة المنعقدة بتاريخ : 05 مايو 2022 .

وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات ، وخاصة المواد : 6 ، 33 ، 42 ، 43 ، 48 ، 92 ، 94 و 270 منه .

وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة ب: تقسيم الإعانات المخصصة بميزانية الجماعة لفائدة الجمعيات والهيئات المحلية ، وفق دفتر التحملات الخاص بالدعم السنوي المقدم لها بميزانية الجماعة .

وبعد انسحاب السيد : عبد الرحمان النصري ، عضو المجلس من قاعة الاجتماعات على اعتبار أنه عضو في إحدى الجمعيات المستفيدة من الدعم .

تم اللجوء إلى التصويت العلني .

وحيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي :

- عدد الأعضاء الحاضرين وقت التصويت : 15 عضوا .

- عدد الأصوات المعبر عنها : 15 .

- عدد الأعضاء الموافقين : 15 عضوا ، وهم السيدات والسادة : إبراهيم الرامي ، كوثر اليوسفي ،

الحسين أفوس ، محمد الحرافي ، الحبيب شاكر ، فاطمة الزهراء الرامي ، الحسن

فارس ، خديجة برغاش ، سعيد ابن سليمان ، السعدية أوتو ، حسن العفاز ، فاطمة

إسلكا ، عمر بقتس ، عبد الكريم العمري ، محمد بهاوي .

- عدد الأعضاء الراضين : لا أحد .

- عدد الممتنعين عن التصويت : لا أحد .

يقرر ما يلي :

يوافق مجلس جماعة تارسواط بإجماع السيدات والسادة الأعضاء الحاضرين وقت التصويت ، على تقسيم

الإعانات الرمزية المخصصة بميزانية الجماعة لفائدة الجمعيات الرياضية المحلية برسم السنة المالية 2022 ، والبالغ

قدرها الإجمالي : 90.000,00 درهم ، وفق ما يلي :

الرقم . ت	إسم الجمعية أو الهيئة	مبلغ الإعانة بالدرهم	العنوان بالميزانية	ملاحظات
01	- جمعية آباء وأولياء تلاميذ المدرسة الجماعية تارسواط	10.000,00	14-10-10-10-20-02 - إعانات لمؤسسات أخرى اجتماعية -	
02	- جمعية أكرسيف للتنمية وإحياء المدرسة القرآنية	60.000,00		
	المجموع	70.000,00		

11-10-10-10-20-02 إعانة لجمعيات الأعمال الإجتماعية للموظفين -	10.000,00	- جمعية الأعمال الإجتماعية للموظفين والمساعدين التقنيين لجماعة تارسواط	03
11-10-20-20-20-02 - إعانات للجمعيات الرياضية :	10.000,00 - الجمعية الرياضية شباب أمانوز	04
	90.000,00 المجموع العام	

كاتب المجلس :
الحبيب شاكر.

رئيس المجلس :
إبراهيم الرامي.

النقطة الرابعة : 4 - الدراسة والمصادقة على الإتفاقية المزمع إبرامها مع الأستاذ أحمد الزاهدي ،
محامي بهيئة أكادير لأجل تمثيل الجماعة والدفاع عن مصالحها أمام القضاء.

العرض:

- في البداية ، إلتمس السيد : إبراهيم الرامي ، رئيس المجلس من السادة الأعضاء اقتراح أسماء لمحامين آخرين إن وجدوا ، وذلك شريطة توفرهم على قدر من الكفاءة المطلوبة للدفاع عن قضايا الجماعة وتمثيلها أمام القضاء ، مشيراً إلى أنه قد وقع اختياره على الأستاذ أحمد الزاهدي ، كمحام بهيئة أكادير ، نظراً للخبرة والتجربة الواسعة التي راكمها في مجال عمله .
وعلى إثر ذلك ، قام بمنح الكلمة للسيد الحبيب شاكر ، كاتب المجلس لأجل تلاوة مختلف البنود التي يتضمنها مشروع الإتفاقية المقترح إبرامها مع الأستاذ الزاهدي ، محام بهيئة أكادير ، وكان نصها كما يلي:

**** إتفاقية ****

- الدفاع عن قضايا جماعة تارسواط وتمثيلها أمام القضاء -

بين الطرفين الموقعين أسفله :

1) **جماعة تارسواط** ، ممثلة في شخص رئيسها السيد إبراهيم الرامي بمقر جماعة تارسواط قيادة أملن دائرة تافراوت اقليم تزنييت .

الهاتف / الفاكس: 0528800798

البريد الإلكتروني : cr.tarsouat@gmail.com

- من جهة -

2) **الأستاذ أحمد الزاهدي**، محامي بهيئة المحامين بأكادير، مقر عمله الكائن ب: رقم 108 عمارة إليغ شارع مولاي إسماعيل - أكادير. الهاتف : 05.28.82.32.54 الفاكس: 05.28.82.28.46 .

البريد الإلكتروني : ezzahidi.avocat@gmail.com .

- من جهة أخرى -

لقد وقع الاتفاق والتراضي على ما يلي:

الفصل الأول:

تسند مهام الدفاع عن جماعة تارسواط في جميع القضايا والمنازعات المعروضة على القضاء إلى **الأستاذ أحمد الزاهدي**، محام بهيئة أكادير، سواء كانت جماعة تارسواط مدعية أو مدعى عليها أو مدخلة في الدعوى أو راغبة في التدخل فيها.

الفصل الثاني:

تشمل عمليات الدفاع وتمثيل جماعة تارسواط جميع أصناف الدعاوي (مدنية جنائية اجتماعية وإدارية) والاستشارات القانونية التي يطلبها جماعة تارسواط ، كما تغطي سائر مراحل التقاضي (المرحلة الابتدائية، المرحلة الاستئنافية ، مرحلة النقض) .

الفصل الثالث:

يتم إبلاغ الأستاذ أحمد الزاهدي بجميع القضايا بواسطة مراسلة كتابية، وعلى جماعة تارسواط تفصيل وقائع كل قضية بوضوح في مراسلتها وإبداء وجهة نظرها في الحل الذي تراه للقضية.

كما تلتزم جماعة تارسواط بمدته بجميع الوثائق المتوفرة لديها أو التي يطلبها منها لاستعمالها في المنازعات وذلك داخل آجال معقولة تراعى فيها الآجال المقررة من طرف القضاء.

ويلتزم الأستاذ أحمد الزاهدي بإخبار جماعة تارسواط بجميع مراحل الدعاوي المكلف بها و بتزويدها بنسخ المذكرات و القرارات وصور تقارير الخبراء وصور المستندات المدلى بها من طرف الأطراف الأخرى.

الفصل الرابع:

يلتزم محامي جماعة تارسواط بتوجيه صورة من النسخة التبليغية للحكم الذي يعينها، وكذلك صورة من غلاف التبليغ إذا كان الحكم قد بلغ إلى مكتبه مباشرة وذلك فور تبليغه إليها.

كما يلتزم بتزويد جماعة تارسواط برأيه المبدئي فيما يتعلق بوجود مبررات للطعن وتقديم نصيحته في الموضوع. تلتزم جماعة تارسواط بمجرد اطلاعها على نسخة الحكم الموجهة إليها سواء كانت تبليغية أو عادية بتحديد موقفها فيما يتعلق برغبتها في الطعن فيه أو عدمها، وعليها أن تشعر الأستاذ أحمد الزاهدي بذلك كتابة قبل انتهاء أجل الطعن بمدة لا تقل عن 15 يوما فيما يتعلق بالقضايا التي يمتد فيها الأجل إلى ثلاثين يوما، وسبعة أيام فيما عدا ذلك.

كما تلتزم بتوجيه أصل النسخة التبليغية وأصل غلاف التبليغ إلى محاميتها فور توصلها به إذا كان الحكم بلغ إليها مباشرة. ويلتزم محامي جماعة تارسواط بإنجاز إجراءات ومساطر الطعن إذا أشعر برغبة جماعة تارسواط في ذلك وفق ما ذكر أعلاه.

ولا يتحمل الأستاذ أحمد الزاهدي مسؤولية فوات أجل الطعن إذا لم توجه إليه النسخة التبليغية قبل الأجل المحدد أعلاه وبصفة استثنائية خلال أجل معقول.

الفصل الخامس:

إن كل مذكرة أو مخابرة أو نقاش حول قضية كيفما كان نوعها تتعلق بقضايا المنازعات يتعين أن تتم بمكتب الأستاذ أحمد الزاهدي بعد إشعاره بطلب موعد لذلك.

أو إخباره كتابة عبر وسائل الإتصال بما في ذلك الهاتف ، الفاكس أو عبر البريد الإلكتروني .

الفصل السادس:

تحدد أتعاب الدفاع في مبلغ جزافي سنوي قدره : **10.000,00 درهم (عشرة آلاف درهم)** تحول إلى الحساب التالي:

007010001407400030081803 التجاري وفا بنك اكادير أوفلا شارع الحسن الثاني أكادير، تتحمل جماعة تارسواط فوق ذلك رسوم المعاملات التي يفرضها القانون كما تلتزم بأداء الصوائر التي تستوجبها كل قضية (صوائر قضائية بجميع أنواعها، أجور المفوضين القضائيين و التراجمة، والخبراء و واجبات التمير والتسجيل).

الفصل السابع:

تحدد مدة هذا العقد في سنة قابلة للتجديد تلقائياً ما لم يعبر احد طرفيها عن رغبته في فسخه.

الفصل الثامن:

يمكن إلغاء هذه الاتفاقية بإرادة أحد طرفيها على أن يقوم الطرف الراغب في ذلك بإخبار الطرف الآخر بهذه الرغبة بواسطة رسالة مضمونة مع إشعار بالتوصل ثلاثة أشهر قبل التاريخ المحدد للفسخ ويعتمد في تحديد هذه الأجل على التاريخ المضمن في الإشعار بالتوصل.

الفصل التاسع:

في حالة إلغاء هذه الاتفاقية يقوم المحامي بصفة تلقائية بالنسبة للدعاوي التي استنفذت كل مراحلها بإرجاع جميع ما في حوزته من الملفات والوثائق المتعلقة بها إلى **جماعة تارسواط** وذلك خلال الثلاثين يوماً السابقة لتاريخ الإلغاء ويتسلم وصولات عن ذلك، أما بخصوص الدعاوي الجارية فيبقى ملزماً بتتبع محاضرها والقيام بكل الإجراءات اللازمة لحفظ حقوق **جماعة تارسواط** أمام القضاء إلى أن يتم تنصيب محام جديد، و حينئذ يسلم وثائق وملفات الدعاوي المذكورة لفائدة **جماعة تارسواط** مقابل وصولات.

الفصل العاشر:

إن كل منازعة قد تنشأ حول هذا العقد يرجع النظر فيها إلى السيد نقيب هيئة المحامين بأكادير الذي يبث بقرار نهائي غير قابل للاستئناف بعد استماعه إلى الأطراف.

الفصل الحادي عشر:

يسري مفعول هذه الاتفاقية ابتداء من تاريخ توقيعها.

وعلى إثر هذا العرض ، قام السيد رئيس المجلس بفتح باب المناقشة.

المناقشة:

- في تدخل للسيد : الحسن العفاز ، عضو المجلس أشار إلى أنه من الأفضل اختيار محامين من أبناء المنطقة ،

بل إن هناك محامين من أبناء الجماعة يمكن اختيارهم والتعاقد معهم عوض غيرهم .

- وعند منح الكلمة للسيد : الحناني العدناني ، مدير المصالح بالجماعة أوضح أنه بمقارنة العقد الذي اقترحه

الأستاذ الزاهدي مع العقد المبرم سابقاً مع المرحوم الأستاذ عبد الرحمان قوسي ، فإن هذا الأخير جعل كافة أتعابه بما فيها الضريبة على القيمة المضافة والصوائر التي تستوجبها كل قضية من رسوم قضائية ورسوم التنبر وترجمة الوثائق وأتعاب وصوائر الخبراء والتنقلات والمراسلات محددة في مبلغ جزافي سنوي قدره : **10.000,00 درهم** .

في حين نجد أن اتفاقية الأستاذ الزاهدي تنص في فصلها السادس على أن أتعاب الدفاع عن الجماعة محددة

في مبلغ سنوي جزافي قدره : **10.000,00 درهم** ، فضلاً عن ذلك تتحمل الجماعة مصاريف إضافية ، تشمل رسوم

المعاملات التي يفرضها القانون كما تلتزم بأداء الصوائر التي تستوجبها كل قضية (صوائر قضائية بجميع أنواعها، أجور المفوضين القضائيين و التراجمة، والخبراء و واجبات التمير والتسجيل).

ومن جهة أخرى ، أشار إلى أنه يمكن التعاقد مع السيد الوكيل القضائي للجماعات الترابية الذي سيتولى مهمة

الدفاع عن الجماعة أمام القضاء بهذه الصفة ، لاسيما وأنه يجب إدراجه كطرف في الدعاوى التي تروم مطالبة الجماعة بأداء أي دين أو تعويض ، وذلك تحت طائلة عدم قبول الدعوى من طرف المحاكم المعنية.

- وعلى إثره ، إلتمس السيد : إبراهيم الرامي ، رئيس المجلس التصويت على مسألة اختيار المحامي الذي

اقترحه وهو الأستاذ أحمد الزاهدي ، محام بهيئة أكادير.

وكانت نتيجة التصويت كما يلي :

- عدد الأعضاء الحاضرين وقت التصويت : 16 عضوا .

- عدد الأصوات المعبر عنها : 15.

- عدد الأعضاء الموافقين : 15 عضوا ، وهم السيدات والسادة : إبراهيم الرامي ، عبد الرحمان

النصري ، كوثر اليوسفي ، الحسين أفوس ، محمد الحرافي ، الحبيب شاكر ،

فاطمة الزهراء الرامي ، الحسن فارس ، خديجة برغاش ، سعيد ابن سليمان ،

السعدية أوعتو ، فاطمة إسلكا ، عمر بفتس ، عبد الكريم العمري ، محمد بهاوي.

- عدد الأعضاء الراضين : لا أحد .

- عدد الممتنعين عن التصويت : عضو واحد ، وهو السيد : حسن العفاز .

ونظراً لعد تدخل أي عضو آخر بعد ذلك ، فقد تمت صياغة موقف المجلس الجماعي في المقرر التالي :

المقرر عدد : 2022/09 - بتاريخ : 05 مايو 2022.

النقطة المتعلقة ب: الدراسة والمصادقة على الاتفاقية المزمع إبرامها مع الأستاذ أحمد الزاهدي ، محامي بهيئة

أكادير لأجل تمثيل الجماعة والدفاع عن مصالحها أمام القضاء.

إن مجلس جماعة تار سواط ، المجتمع في الدورة العادية لشهر مايو 2022 خلال الجلسة العلنية الفريضة المنعقدة بتاريخ : 05 مايو 2022.

وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14-113 وخاصة المواد: 6، 33، 42، 43، 48، 92، 94 و270 منه. وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة ب : الدراسة والمصادقة على الإتفاقية المزمع إبرامها مع الأستاذ أحمد الزاهدي ،محامي بهيئة أكادير لأجل تمثيل الجماعة والدفاع عن مصالحها أمام القضاء.

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني من طرف السيدات والسادة الأعضاء الحاضرين .
وحيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي :

- عدد الأعضاء الحاضرين وقت التصويت : 16 عضوا .

- عدد الأصوات المعبر عنها : 15.

- عدد الأعضاء الموافقين : 15 عضوا ، وهم السيدات والسادة : إبراهيم الرامي ، عبد الرحمان

النصري ، كوثر اليوسفي ، الحسين أفوس ، محمد الحرافي ، الحبيب شاكر ،

فاطمة الزهراء الرامي ، الحسن فارس ، خديجة برغاش ، سعيد ابن سليمان ،

السعدية أوعتو ، فاطمة إسلكا ، عمر بفتس ، عبد الكريم العمري ، محمد بهاي .

- عدد الأعضاء الراضين : لا أحد .

- عدد الممتنعين عن التصويت : عضو واحد ، وهو السيد : حسن العفاز .

يقرر ما يلي :

يوافق مجلس جماعة تار سواط ، المجتمع برسم دورته العادية لشهر مايو 2022 في الجلسة الفريضة ، المنعقدة

بتاريخ 05 مايو 2022 ، بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها ، على مشروع الإتفاقية المزمع إبرامها مع الأستاذ

أحمد الزاهدي ،محامي بهيئة أكادير لأجل تمثيل الجماعة والدفاع عن مصالحها أمام القضاء ، وذلك وفق ما هو مبين

أعلاه.

رئيس المجلس :

كاتب المجلس :

إبراهيم الرامي .
الحبيب شاكر .

إبراهيم الرامي .

النقطة الخامسة : 5 - التداول بشأن مشروع بناء المركز الصحي من المستوى الأول بمركز الجماعة.

العرض:

- عند دراسة هذه النقطة ، أشار السيد: إبراهيم الرامي ، رئيس المجلس إلى إنجاز هذا المشروع يتطلب إبداء

بعض الملاحظات ، ذلك أن لجنة تقنية مرفقة بالمقال نائل الصفقة قامت منذ ثلاثة أيام بمعاينة موقع الأشغال ، وقام

على إثرها المساح الطوبوغرافي بوضع الأنصاب (Les piqués) وتعيين حدود إقامة المشروع .

إلا أنه بعد هدم البناءات القديمة والمهجورة بالجانب الغربي لموقع المشروع وبالضبط بالمكان المعروف ب

" درب فوناس " وإضافة وعائها العقاري للعقار المخصص للمركز الصحي الجديد ، ونظرا لمزاحمة البناية للساحة

العمومية التابعة للجماعة وعدم ترك مجال للمر المؤدي للمنازل الخلفية لدار الجماعة، فقد تم توجيه رسالة في الموضوع

إلى السيد عامل الإقليم ، وذلك لأجل العمل على تحويل هذه الأنصبه بحوالي 16 مترا جهة الغرب .

وقد تم إرفاق الرسالة المذكورة بمحضر اللجنة التي قامت بتاريخ 2022/03/11 بمعاينة الدكاكين المذكورة والتي

تم هدمها .

مع العلم أن المشروع المذكور يشغل مساحة قدرها: 588 م² - المساحة المغطاة : 190 م² . أجل تنفيذ الأشغال

من طرف المقال نائل الصفقة : 180 يوما .

المناقشة:

ونظرا لعدم تدخل أي عضو في مناقشة الموضوع ، فقد تمت صياغة المقرر التالي :

المقرر عدد : 2022/10 - بتاريخ : 05 مايو 2022 .

النقطة المتعلقة ب: التداول بشأن مشروع بناء المركز الصحي من المستوى الأول بمركز الجماعة.
إن مجلس جماعة تار سواط ، المجتمع في الدورة العادية لشهر مايو 2022، خلال الجلسة العلنية الفريدة المنعقدة بتاريخ 05 مايو 2022.
وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات، وخاصة المواد: 6، 33، 42، 43، 48، 92 ، 94 و 270 منه .
وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة ب: التداول بشأن مشروع بناء المركز الصحي من المستوى الأول بمركز الجماعة.

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني .

وحيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

- عدد الأعضاء الحاضرين وقت التصويت : 16 عضوا .

- عدد الأصوات المعبر عنها : 16.

- عدد الأعضاء الموافقين : 16 عضوا ، وهم السيدات والسادة : إبراهيم الرامي ، عبد الرحمان النصري ، كوثر اليوسفي ، الحسين أفوس ، محمد الحرافي ، الحبيب شاكر ، فاطمة الزهراء الرامي ، الحسن فارس ، خديجة برغاش ، سعيد ابن سليمان ، السعدية أوعتو ، حسن العفاز ، فاطمة إسلكا ، عمر بفتس ، عبد الكريم العمري ، محمد بهاوي .

- عدد الأعضاء الراضين : لا أحد .

- عدد الممتنعين عن التصويت : لا أحد .

يقرر ما يلي:

بوافق المجلس الجماعي ، المجتمع برسم دورته العادية لشهر مايو 2022 ، المنعقدة بتاريخ 05/05/2022 بإجماع أعضائه الحاضرين وقت التصويت على اقتراح السيد رئيس المجلس، ويطالب بدوره من الجهات التقنية المختصة على تحويل الأنصاب المتعلقة بحدود العقار المخصص لإقامة مشروع المركز الصحي من المستوى الأول بمركز الجماعة ، وذلك في حدود مسافة قدرها 16 مترا جهة الغرب.
رئيس المجلس :
إبراهيم الرامي .
كاتب المجلس :
الحبيب شاكر .

النقطة السادسة : 6 - تشكيل هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع .

العرض:

- في البداية، أشار السيد : إبراهيم الرامي ، رئيس المجلس إلى أن هذه النقطة قد سبق أن تم إدراجها في جدول أعمال الدورة العادية السابقة للمجلس ، إلا أنه قد تم تأجيلها إلى هذه الدورة ، وذلك لأجل تمكين المرأة من الترشيح والمشاركة في عضويتها وبالتالي التمكن من تحقيق مبدأ مقاربة النوع .
وعلى إثر ذلك قام بفتح مجال المناقشة .

المناقشة:

- عند منح الكلمة للسيد : سليمان العمري ، مترشح للعضوية بهيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع ، حيث اقترح مسألة إدراج السيدات العضوات بالمجلس الجماعي وإشراكهن في عضوية هذه الهيئة لأجل تحقيق هذه المقاربة ، طالما أنه لا يوجد من الناحية القانونية ما يمنعهن من المشاركة فيها .
وأبرز السيد العمري أن المهم في تشكيل الهيئة هو حضور أعضائها ومشاركتهم فيها ولقد كانت هناك هيئة في الفترة الإنتدابية السابقة إلا أنها كانت هيئة شكلية وصورية .
ومقرر الهيئة ، في نظره ، ينبغي أن يقوم بمهمة إعداد التقارير وتكون له الكفاءة اللازمة للقيام بذلك .
وفي رد له حول الموضوع ، أوضح السيد : إبراهيم الرامي ، رئيس المجلس أنه لا يعارض بتاتا دخول السيدات

عضوات المجلس ضمن تشكيلة الهيئة ، إذا كانت لهن الرغبة في ذلك ، لاسيما وأن انخراطهن فيها سيمكن من تحقيق مبدأ مقاربة النوع الذي هو أحد العناصر الأساسية في تأليفها .

كما أكد على أنه تم تشكيل الهيئة بناء على قناعة بأن هناك أشخاص سيفيدون الجماعة في عملهم ، وذلك نظرا لخبرتهم وتجربتهم في مجال عملهم .

- وعند إعطاء الكلمة للسيد : محمد مجاط ، مترشح للعضوية بهيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع ، ألح على أنه إذا لم يستطع المترشح العمل في صفوف الهيئة ، فعليه بالانسحاب وعدم المشاركة في عضويتها .

- وبعد ذلك ، أعطيت الكلمة للسيد: الهاشمي شكري ، مترشح للعضوية بهيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع ، حيث اقترح توزيع تمثيلية الهيئة والعضوية فيها وذلك على مستوى الدواوير ليكون كل دوار بالجماعة ممثلا فيها .

ولأجل تحقيق ذلك ، طالب بمزيد من التوضيح والتوعية بدور الهيئة ليعرف الجميع ما له وما عليه في حظيرتها .

- وحول هذا المقترح ، أوضح السيد: إبراهيم الرامي ، رئيس المجلس أنه شخصيا يتحفظ على تشكيل الهيئة بواسطة تمثيل دواوير الجماعة عن طريق الكوطة .

وفي هذا الصدد ، أوضح أنه يرغب في مشاركة الطالب والمسئول وكل فئة من فئات المجتمع في عضويتها .

- وعند منح الكلمة للسيد: الحنافي العدناني ، مدير المصالح بالجماعة ، أوضح أن مبدأ مقاربة النوع أو ما اصطلح عليه ب : الجندر ، هو بمثابة حجر الزاوية في تشكيل هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع .

وفي هذا السياق ، أشار إلى أن هذا المبدأ ليس وليد اليوم ، فبالرغم من بروز الحركات النسوية المطالبة بحقوق المرأة ومساواتها مع الرجل في التعليم والعمل والأجر منذ القرن الثامن عشر المعروف بعصر التنوير ، فإن أول من تحدثت عنه

بإسهاب وبشكل صريح هي الروائية والفيلسوفة الوجودية الفرنسية "سيمون دي بوفوار - Simone de Beauvoir" ، حيث قامت بتأليف كتاب "الجنس الآخر - Le Deuxième Sexe" ، ومن خلال مؤلفها هذا قامت بتحليل علاقة الرجل

مع المرأة منذ العصر الحجري إلى سنة 1949 تاريخ صدور الكتاب .

وعبره أيضا أطلقت صرختها الشهيرة : " أنا لا أولد أنثى ، ولكن المجتمع هو الذي يجعلني كذلك " .

ومنذ بروز الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان ، تلك التي واكبتها هيئة الأمم المتحد ومعها المجتمع الدولي

سعت من خلالها إلى إقرار عدة إتفاقيات تروم تحقيق مبدأ مقاربة النوع ، لكن ليس فقط من خلال علاقة الرجل بالمرأة ، بل

لتشمل أصناف جنسية أخرى في المجتمع ، ومنها بالأساس الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لسنة 1948 ، العهد الدولي الخاص

بالحقوق السياسية والمدنية لسنة 1966 ، العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لسنة 1966 ، اتفاقية

القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ، المعروفة اختصارا ب " C.D.A.W " لسنة 1979 ، اتفاقية الأمم المتحدة

لحقوق الطفل لسنة 1989 ، اتفاقية الأمم المتحدة الخاصة بحقوق الأشخاص ذوي الإحتياجات الخاصة لسنة 2006 .

وفي هذا الخضم ، ظهرت مفاهيم جديدة ، من ضمنها مفهوم الديمقراطية التشاركية الذي يعني بكل بساطة إمكانية

مشاركة السكان في صياغة القرار العام المحلي .

ولا شك أن المشرع المغربي ومن خلال الدستور الجديد ، جاء عبر عدة فصول وعلى رأسها الفصل 139 لتكريس

مفهوم الديمقراطية التشاركية ، ثم المادة 120 من القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات .

ومن أجل تفعيل هذا المفهوم تم الإتيان بالآليات تدييرية منها مسألة تقديم العرائض من طرف المواطنين والمواطنات

وكذا جمعيات المجتمع المدني كمحركات تطالب من خلالها إدراج نقط تدخل في اختصاصات المجالس المحلية ضمن جدول

أعمال الدورات .

ومن ضمن هذه الآليات التدييرية أيضا ، تأتي هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع كهيئة استشارية لدى

المجالس المنتخبة .

ثم قام السيد مدير المصالح بعرض قائمة بأسماء السيدات المترشحات والسادة المترشحين للعضوية بهذه الهيئة ،

وجاءت كما يلي:

- سليمان العمري ، إطار صحي متقاعد وفاعل جمعي .
- السعدية أزيكو ، فاعلة جموعية .
- محمد مجاط ، مقاول وفاعل جمعي .
- الحسن الرشدي ، أستاذ جامعي باحث .
- عائشة أمزوك ، مربية وفاعلة جموعية .
- خديجة برغاش ، عضو بالمجلس الجماعي لتارسواط .
- عمر احميطو ، إطار متقاعد بصندوق الإيداع والتدبير .
- حفيظ الهاشمي ، متقاعد وفاعل جمعي .
- فاطمة بناوي ، طالبة جامعية .
- مصطفى الحضيكي ، من ذوي الإحتياجات الخاصة .

- عثمان أمحيل ، عضو سابق بالمجلس الجماعي لتارسواط.
- رشيد مراثش ، إعلامي وفاعل جمعي .
- الهاشمي أشبان ، فاعل جمعي.
- السعدية علالي ، مستخدمة بالمدرسة الجماعية لتارسواط.
- محمد دركان ، فاعل جمعي .
- السعدية أوتو ، عضو بالمجلس الجماعي لتارسواط .
- فاطمة إسلكا ، عضو بالمجلس الجماعي لتارسواط .
- أحمد أيت نوار ، فاعل جمعي .

وعلى إثر منح الكلمة للسيد : الحسن الرشدي ، أستاذ جامعي باحث ، ومترشح للعضوية بهيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع ، قام بدوره باستعراض دور الهيئة من الناحية القانونية ، معتبرا أن لها آراء استشارية، حيث يمكن للمجلس الجماعي أن يطلب منها رأيا في مجال معين ، او تقوم بذلك من تلقاء نفسها.

وأخرى إلزامية ، لاسيما منها تلك المتعلقة ببرنامج عمل الجماعة . كما أكد على أن الهيئة لاتقرر ، وإنما تقدم آراء استشارية ، ولذلك اقترح ضرورة التنوع في تشكيلها ، حيث يكون من ضمنها المقاول ، العامل في مجال الصحة ، ممثل عن قطاع الاقتصاد الاجتماعي والتضامني ، التنمية والنوع الاجتماعي .

وكذلك التنوع من حيث الفئات العمرية مثل الأطفال ، المسنون ...

وعندما اقترحت مهمة رئاسة الهيئة على الأستاذ الرشدي ، اعترت نظرا لكثرة انشغالاته .

وفي هذا السياق ، أوضح أن رئيس الهيئة ينبغي أن يكون متفرغا ، لاسيما وأنه هو من يهيئ جدول ويرأس

اجتماعاتها ويقوم بالتواصل مع رئيس المجلس ويرسل الاستدعاءات ويقوم بدور التنسيق.

وعلى إثر ذلك ، تم استعراض مشروع النظام الداخلي للهيئة الذي تم إعداده من طرف الأستاذ الحسن الرشدي ،

وجاء نصه كما يلي:

النظام الداخلي لهيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع

أحكام عامة

المادة 1

تنفيذا للمادة 120 من القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات ، يحدث مجلس جماعة تارسواط هيئة استشارية تتعلق بالمساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع .

المادة 2

يحدد هذا النظام شروط وكيفيات تسيير أشغال الهيئة الاستشارية وأجهزتها طبقا للمقتضيات القانونية والتنظيمية الجاري بها العمل .

المادة 3

يعتبر هذا النظام الداخلي ملزما لكافة أعضاء الهيئة.

المادة 4

يسهر رئيس الهيئة او من ينوب عنه على حسن تطبيق مقتضيات هذا النظام وذلك بعد الموافقة عليه من طرف الهيئة.

اجتماعات الهيئة

المادة 5

تعقد الهيئة اجتماعاتها بمقر جماعة تارسواط بدعوة كتابية من رئيسها متى كان ضروريا، مع ضرورة عقد ثلاث اجتماعات في السنة على الأقل .

المادة 6

يتولى رئيس الهيئة أو من ينوب عنه تحديد تواريخ اجتماعات الهيئة وجدول أعمالها بالتعاون مع أعضاء المكتب، ويعلق في سبورة الإعلانات بمقر الجماعة.

المادة 7

يوجه رئيس الهيئة أو من ينوب عنه الاستدعاء إلى كل أعضاء الهيئة أسبوع على الأقل قبل موعد الاجتماع بالبريد العادي أو بالبريد الإلكتروني، ويشار في الاستدعاء إلى ساعة الاجتماع وجدول الأعمال.

المادة 8

تعتبر اجتماعات الهيئة صحيحة بحضور نصف أعضائها وإذا تعذر توفر هذا النصاب وجب تأجيل الاجتماع لأسبوع في نفس اليوم والساعة ويعتبر الاجتماع صحيحا كلما كان عدد الحاضرين.

المادة 9

يمكن للهيئة أن تستدعي كل من ترى فائدة في حضوره.

المادة 10

يمكن لثلث أعضاء الهيئة الدعوة لعقد اجتماع الهيئة.

تسيير الهيئة

المادة 11

تتخذ الهيئة قراراتها بالأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها، وفي حالة تعادل الأصوات يرجح صوت الرئيس.

المادة 12

يعتبر حضور أعضاء الهيئة لاجتماعاتها ضروريا.

المادة 13

يوقع أعضاء الهيئة بعد دخولهم لقاعة الاجتماعات على ورقة الحضور قبل افتتاح أشغال الاجتماع، ويمكن للأعضاء الذين التحقوا بقاعة الاجتماع بعد بدايته بساعة على الأكثر التوقيع على ورقة الحضور والمشاركة في الاجتماع.

المادة 14

كل عضو من أعضاء الهيئة تغيب عن حضور ثلاث اجتماعات متتالية أو خمسة متفرقة دون عذر مكتوب يوجه إلى رئيس الهيئة وتبث فيه الهيئة قبل بداية أي اجتماع، يعتبر مقالا من عضوية الهيئة.

المادة 15

يعين رئيس الهيئة مقرا للهيئة ونائبا له يتولى تحرير محاضر اجتماعات الهيئة .

المادة 16

في حالة غياب المقرر ونائبه يعين رئيس الهيئة من بين الأعضاء الحاضرين مقرا خاصا بذلك الاجتماع.

المادة 17

قبل بداية مناقشة أي نقطة من نقط جدول الأعمال يدعو الرئيس عند الاقتضاء منسقي مجموعات العمل إلى تقديم ملخص عن التقارير المعدة بشأن النقط المعروضة على أنظار المجلس، يعطي الرئيس الكلمة بعد ذلك إلى الأعضاء الراغبين في التدخل حسب طلبهم وترتيب تسجيلهم في لائحة التدخلات، يجوز فتح لائحة إضافية، عند الاقتضاء، لمناقشة نفس النقطة، لا يجوز لأي عضو

أن يتناول الكلمة أكثر من مرتين في نفس الموضوع، غير أنه يمكن الاستماع لنائب الرئيس ومنسقي مجموعات العمل المعنيين بالمسألة موضوع المناقشة كلما طلبوا ذلك.

المادة 18

يعرض الرئيس النقط المدرجة في جدول الأعمال للمناقشة وإبداء الرأي، حسب ترتيبها ويمكن تغيير هذا الترتيب باقتراح من الرئيس وبعد موافقة أغلبية أعضاء الهيئة الحاضرين على ذلك.

المادة 19

يمكن لرئيس الهيئة أن يحدد في بداية الاجتماع المدة الزمنية المخصصة للمتدخلين، وفي هذه الحالة يتعين عليهم أن لا يتجاوزوا المدة الزمنية المسموح بها.

المادة 20

إذا تبين أن تدخل العضو لا عاقلة له بالموضوع الذي تجري حوله المناقشة، جاز للرئيس وحده تنبيهه إلى ذلك. إذا عاد المتدخل للخروج عن الموضوع أمكن للرئيس تذكيره ثانية بضرورة الالتزام بموضوع الاجتماع.

المادة 21

لكل عضو الحق في التدخل وبالأولوية في نطاق نقطة نظام على ألا يتجاوز ثلاثة دقائق .

المادة 22

يجب أن تنصب نقطة نظام على سير المناقشة أو جدول الأعمال أو مسألة أولية أو ذات أسبقية أو التذكير بتطبيق النظام الداخلي للهيئة. إذا تبين أن موضوع نقطة نظام لا عاقبة له بهذه الأمور فإن الرئيس يطلب من المتدخل التوقف عن الكلام.

المادة 23

يذكر الرئيس العضو أو الأعضاء الذين يقاطعون أو يهاجمون زملائهم أثناء تناولهم الكلمة بوجوب مراعاة الانضباط واحترام القانون.

المادة 24

إذا كان هناك إخلال بالسير العادي لاجتماع من قبل عضو أو بعض الأعضاء جاز للرئيس رفع الاجتماع مؤقتا. يحدد الرئيس مدة رفع الاجتماع ويجب أن تستأنف بعد هذه المدة ولا يمكن أن تؤجل إلى اليوم الموالي.

المادة 25

إن أعضاء الهيئة مسؤولون شخصيا عما يصدر عنهم من أعمال أو تصرفات.

هيكل الهيئة

المادة 26

تتكون الهيئة من مكتب ومجموعات عمل .

المادة 27

يتكون مكتب الهيئة من :

- الرئيس .
- نائب الرئيس .
- مقرر الهيئة .
- نائب مقرر الهيئة .
- منسقي مجموعات العمل.

المادة 28

يتحدث الهيئة ثلاث مجموعات عمل وهي :

- مجموعة عمل مكلفة بقضايا التنمية والنوع الاجتماعي .
 - مجموعة عمل مكلفة بقضايا المساواة وتكافؤ الفرص .
 - مجموعة عمل مكلفة بقضايا الإدماج الاقتصادي .
- ويمكن للهيئة إحداث مجموعات عمل مؤقتة حول مواضيع محددة تنتهي بتقديم تقاريرها النهائية.

المادة 29

كل عضو في الهيئة يجب ان ينتمي لمجموعة عمل واحدة .

المادة 30

تنتخب كل مجموعة عمل منسقا لها .

المادة 31

يعهد إلى كل مجموعة عمل القيام بدراسة وتقديم اقتراحات وتوصيات وتجميع المعطيات في القضايا التي ترتبط بها.

المادة 32

تجتمع مجموعات العمل بمقر الجماعة بطلب من منسقها أو من رئيس الهيئة أو ثلث أعضاء المجموعة، يوجه الاستدعاء من قبل منسق مجموعة العمل المعنية إلى أعضائها عن طريق البريد الإلكتروني 48 ساعة على الأقل قبل موعد الاجتماع ويشار في الاستدعاء إلى النقط المحددة في جدول الأعمال وفي حالة الاستعجال يمكن تقليص هذا الأجل إلى 24 ساعة، يعلق موعد ومكان انعقاد اجتماعات مجموعات العمل وجدول أعمالها بمقر الجماعة 24 ساعة على الأقل قبل موعد الاجتماع.

المادة 33

تعتبر اجتماعات مجموعات العمل صحيحة بحضور أكثر من نصف أعضائها وإذا تعذر توفر هذا النصاب وجب تأجيل الاجتماع ساعة وفي هذه الحالة يعتبر الاجتماع صحيحا কিما كان عدد الأعضاء الحاضرين.

المادة 34

تمارس مجموعات العمل أعمالها في إطار جلسات غير عمومية.

المادة 35

تدرس مجموعات العمل وتبدي رأيها في القضايا المعروضة عليها من طرف الهيئة في حدود اختصاصاتها وفي نطاق المسألة المدرجة في جدول أعمالها، يمكن لمجموعة العمل أن تقدم توصيات وتبدي رأيها في القضايا المعروضة عليها، كما يجوز لها أن تقدم ملتزمات للهيئة، قصد رفعها لمجلس الجماعة.

المادة 36

تحرر تقارير اجتماعات مجموعات العمل في نهاية كل اجتماع من قبل منسق المجموعة أو نائبه، ويوضع التقرير المذكور رهن إشارة أعضاء مجموعة العمل.

المادة 37

تودع تقارير مجموعات العمل لدى رئاسة الهيئة مباشرة بعد اجتماعاتها.

مقتضيات ختامية

المادة 38

يعتبر نشاط الهيئة عمالا تحضيريا داخليا لا يجوز نشره ولا إبلاغه إلى العموم .

المادة 39

تدرس الهيئة القضايا المعروضة عليها في حدود اختصاصاتها وفي نطاق المسائل المدرجة في جدول أعمالها ويمكن لها أن تقدم لمجلس الجماعة توصيات وملتزمات.

المادة 40

تودع التقارير والتوصيات والملتزمات من طرف رئيس الهيئة لدى رئيس المجلس الجماعي الذي يسهر على تبليغها إلى أعضاء مجلس الجماعة.

المادة 41

يقوم رئيس مجلس الجماعة بصفة دورية بإخبار أعضاء الهيئة بمآل توصياتها وملتزماتها واقتراحاتها .

المادة 42

يسلم رئيس الهيئة نسخة من المحاضر أو التقارير لكل عضو بالهيئة عن طريق البريد الإلكتروني.

المادة 43

يمكن تعديل هذا النظام الداخلي بناء على طلب من رئيس المجلس أو رئيس الهيئة أو بطلب موقع من ثلث أعضاء الهيئة.

المادة 44

يعرض مشروع تعديل النظام الداخلي على أنظار الهيئة للدراسة والتصويت عليه.

ونظرا لعدم وجود أي تدخل آخر ، فقد تمت صياغة موقف المجلس وفق ما يلي:

المقرر عدد : 2022/11 - بتاريخ : 05 مايو 2022 .

النقطة المتعلقة ب: تشكيل هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع .

إن مجلس جماعة تار سواط ، المجتمع في الدورة العادية لشهر مايو 2022 خلال الجلسة العلنية الفريدة المنعقدة

بتاريخ : 05 مايو 2022 .

وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات، وخاصة المواد: 6، 33، 42 ، 43 ، 48 ،

92، 120 و 270 منه .

وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة ب: تشكيل هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع .

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني .

وحيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي :

- عدد الأعضاء الحاضرين وقت التصويت : 16 عضوا .

- عدد الأصوات المعبر عنها : 16.

- عدد الأعضاء الموافقين : 16 عضواً ، وهم السيدات والسادة : إبراهيم الرامي ، عبد الرحمان النصري ، كوثر اليوسفي ، الحسين أفوس ، محمد الحرافي ، الحبيب شاكر ، فاطمة الزهراء الرامي ، الحسن فارس ، خديجة برغاش ، سعيد ابن سليمان ، السعدية أوعتو ، حسن العغاز ، فاطمة إسلكا ، عمر بفتس ، عبد الكريم العمري ، محمد بهاوي .
- عدد الأعضاء الراضين : لا أحد .
- عدد الممتنعين عن التصويت : لا أحد .

يقرر ما يلي:

وفقاً لأحكام المادة 120 من القانون التنظيمي للجماعات ، فإن مجلس جماعة تارسواط ، المجتمع برسم دورته العادية لشهر مايو 2022 ، المنعقدة في جلسة فريدة بتاريخ 05 مايو 2022 ، يوافق بإجماع السيدات والسادة أعضائه الحاضرين على مشروع النظام الداخلي لهيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع .

كما وافق ، بالإجماع أيضاً ، على تشكيل هذه الهيئة الإستشارية ، وذلك وفقاً لما يلي :

** لائحة بأسماء أعضاء هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع بالجماعة **

(01)

الإسم الكامل	الصفة داخل الهيئة	المهنة	مقر السكن والإقامة الحالية	الجمعية المحلية أو الصفة التي يمثلها داخل المجتمع المدني
سليمان العمري	الرئيس	إطار صحي متقاعد	مدينة تيزنيت	رئيس عدة جمعيات إقليمية
السعدية أزيكو	نائبة الرئيس	فاعلة جمعوية	مركز تارسواط - جماعة تارسواط	عضوة بجمعية مركز تارسواط
محمد مجاط	مقرر الهيئة	فاعل جمعوي	دوار أيت داود - جماعة تارسواط	رئيس جمعية شباب أمانوز للمبادرة والتنمية القروية

//	مدينة أكادير	أستاذ جامعي - باحث	نائب المقرر	الحسن الرشدي
مؤطرة بروض الأطفال	دوار أيت داود - جماعة تارسواط	مربية و فاعلة جموعية	منسقة مجموعة العمل المكلفة بقضايا التنمية والنوع الاجتماعي	عائشة أمزوك
//	دوار إزربي - جماعة تارسواط	عضو المجلس الجماعي لتارسواط	منسقة مجموعة عمل مكلفة بقضايا المساواة وتكافؤ الفرص	خديجة برعاش
//	الرباط	متقاعد عن صندوق الإيداع والتدبير	منسق مجموعة عمل مكلفة بقضايا الإدماج الاقتصادي	عمر احميطو
عضو مستشار بجمعية تيزي أومانوز للتعاون والتنمية الاجتماعية	تيزي أومانوز - جماعة تارسواط	فاعل جمعي	عضو	حفيظ الهاشمي
//	مركز جماعة - جماعة تارسواط	عضو المجلس الجماعي لتارسواط	عضو	السعدية أوعتو

**** لائحة بأسماء أعضاء هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع بالجماعة ****

(02)

الجمعية المحلية أو الصفة التي يمثلها داخل المجتمع المدني	مقر السكن والإقامة الحالية	المهنة	الصفة داخل الهيئة	الإسم الكامل
عضو بجمعية شباب أيت داود للحفاظ على البيئة والتراث	دوار أيت داود - جماعة تارسواط	فاعل جمعي	عضو	علي اليوسفي
منخرط بجمعية أمانوز لذوي الإعاقة	دوار تارسواط - جماعة تارسواط	من ذوي الاحتياجات الخاصة	عضو	مصطفى الحضبيكي

السعيدة علالي	عضو	فاعلة جموعية	دوار تارسواط - جماعة تارسواط	عضوة بجمعية مركز تارسواط
محمد دركان	عضو	فاعل جموعي	دوار أيت داود - جماعة تارسواط	عضو بجمعية شباب أيت داود للحفاظ على البيئة والتراث
فاطمة إسلكا	عضو	عضو المجلس الجماعي لتارسواط	دوار تيلوي - جماعة تارسواط	//
أحمد أيت نوار	عضو	فاعل جموعي	دوار إمكنسن - جماعة تارسواط	جمعية آباء وأولياء تلاميذ المدرسة الجماعية لسيدى عيسى أوصالح بآزربي
عثمان أمحيل	عضو	عضو سابق بالمجلس الجماعي	دوار تاغراط - جماعة تارسواط	عضو سابق بالمجلس الجماعي لتارسواط
رشيد مراه	عضو	إعلامي	دوار تارسواط - جماعة تارسواط	إعلامي بالمنطقة
الهاشمي أشبان	عضو	فاعل جموعي	دوار تاغراط - جماعة تارسواط	رئيس جمعية تاغراط للماء والبيئة
فاطمة بناوي	عضو	طالبة جامعية	دوار تكتوننت - جماعة تارسواط	//

كاتب المجلس :
الحبيب شاكر .

رئيس المجلس :
إبراهيم الرامي .

النقطة السابعة : 7- تحويل اعتمادات مالية بالجزء الأول من الميزانية (التسيير) .

العرض:

- عند دراسة هذه النقطة ، أشار السيد : إبراهيم الرامي ، رئيس المجلس إلى أنه ، وفقا لما تمخضت عنه أشغال لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة، المنعقدة بتاريخ 2022/04/22 ، فإن عملية تحويل الإتمادات بالجزء الأول من الميزانية تهم العناوين التالية :
- *مصاريف الإقامة والإطعام والاستقبال.
 - *شراء الوقود والزيوت.
 - *مصاريف تأمين السيارات والآليات.
 - *دراسات عامة.
 - *إعانات مقدمة لجمعيات الأعمال الاجتماعية .
 - *إعانات لمؤسسات أخرى اجتماعية.
 - *إعانات للجمعيات الرياضية.

*التأمين عن الحريق وعن المسؤولية المدنية .

ثم منح الكلمة للسيد كمال شهمات ، تقني بمصلحة الشؤون المالية والإقتصادية والإجتماعية ، حيث أوضح ان المبلغ الإجمالي المقترح تحويله هو : 150.000,00 درهم ، وذلك على الشكل التالي:

تحويل اعتمادات مالية بالجزء الأول من الميزانية (التسيير)

الاعتماد المحول إليه	نوع مصاريف التسيير	عنوان الميزانية	الاعتماد المحول منه	نوع مصاريف التسيير	عنوان الميزانية
+25.000,00	مصاريف الإقامة والإطعام والاستقبال	24-20-10-10-10	-150.000,00	الرواتب والتعويضات القارة للموظفين الرسميين ومثلانهم	11-10-20-20-10
+25.000,00	شراء الوقود والزيوت	40-41-30-30-10			
+5.000,00	مصاريف تأمين السيارات والآليات	44-40-30-30-10			
+20.000,00	دراسات عامة	81-80-30-30-10			
+5.000,00	إعانات مقدمة لجمعيات الأعمال الإجتماعية	20-10-10-10-11			
+57.500,00	إعانات لمؤسسات أخرى إجتماعية	20-10-10-10-14			
+10.000,00	إعانات للجمعيات الرياضية	20-20-20-10-11			
+2.500,00	التأمين عن الحريق وعن المسؤولية المدنية	96-90-30-30-10			
+150.000,00	المجموع العام		150.000,00	المجموع العام	

وعلى إثر هذا العرض ، تم فتح باب المناقشة .

المناقشة:

- عند أخذه الكلمة مجدداً، أشار السيد : إبراهيم الرامي ، رئيس المجلس إلى أن المبلغ الإجمالي المحول هو: 150.000,00 درهم ، في حين سيتم تحويل مبلغ : 57.500,00 درهم لفائدة الجمعيات النشطة في المجال الفني والثقافي والرياضي والترفيهي، وسيتم التعامل معها من خلال تنظيمها للأنشطة المختلفة، ووفقاً لبرامجها في مجال نشاطها.

كما تم الرفع من الإعتمادات المخصصة لتأمين السيارات ، وكذلك الجانب المتعلق بالصيانة، وذلك نظراً لزيادة سيارة واحدة في حظيرة السيارات التابعة للجماعة .
وأن تنظيم الأيام التشاورية ومسألة إعداد برنامج عمل الجماعة هي الدافع إلى الزيادة في مصاريف الإقامة والإطعام والإستقبال .

وفي سياق آخر ، إلتمس السيد رئيس المجلس من السادة الأعضاء الحاضرين العمل قدر الإمكان على ترشيد الطاقة الكهربائية وتقادي استعمال كاشفات الضوء (Les projecteurs) لأجل الإنارة العمومية ، نظراً لاستهلاكها المفرط للطاقة .

وكل من يريد تبديل مصابيح الإنارة العمومية بكل نفوذ الجماعة لابد من حصوله على إذن بذلك من طرف مصالحها ، لاسيما إذا تعلق الأمر بتنظيم حفل وما إلى ذلك من المناسبات .

- وفي تدخل له ، أشار السيد: عمر بفتس ، عضو المجلس إلى أنه من الناحية القانونية ، لا ينبغي تبديل مصابيح الإنارة العمومية ، إلا بعد الحصول على موافقة مسبقة من طرف مصالح الجماع ، وفي الوقت الراهن ، هناك ، للأسف، من يحول هذه المصابيح ، المخصصة أصلاً لإضاءة الأزقة والساحات العمومية، إلى إضاءة واجهة منزله الخاص .

- وتعقيباً على ذلك ، أوضح السيد : محمد الحراقي ، عضو المجلس أن الدواوير التي تستخدم فيها البطاقة ، ليس لديها أي مشكل بالنسبة لهذا الجانب .

ونظرا لعدم وجود أي تدخل آخر ، فقد اتخذ المجلس مقرره ، وفقا لما يلي :

المقرر عدد : 2022/12 - بتاريخ : 05 مايو 2022.

النقطة المتعلقة ب: تحويل اعتمادات مالية بالجزء الأول من الميزانية (التسيير) .

إن مجلس جماعة تارسواط ، المجتمع في الدورة العادية لشهر مايو 2022 خلال الجلسة العلنية الفريدة المنعقدة بتاريخ : 05 مايو 2022.

وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات، وخاصة المواد: 6، 33، 42، 43، 48، 92، 201 و 270 منه .

وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة ب: تحويل اعتمادات مالية بالجزء الأول من الميزانية (التسيير) .

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني .

وحيث إن عملية التصويت أسفرت على ما يلي :

- عدد الأعضاء الحاضرين وقت التصويت : 16 عضوا .

- عدد الأصوات المعبر عنها : 16.

- عدد الأعضاء الموافقين : 16 عضوا ، وهم السيدات والسادة : إبراهيم الرامي ، عبد الرحمان

النصري ، كوثر اليوسفي ، الحسين أفوس ، محمد الحرافي ، الحبيب شاكر ،

فاطمة الزهراء الرامي ، الحسن فارس ، خديجة برغاش ، سعيد ابن سليمان ،

السعدية أوعتو ، حسن العغاز ، فاطمة إسلكا ، عمر بفتس ، عبد الكريم العمري،

محمد بهاوي .

- عدد الأعضاء الراضين : لا أحد .

- عدد الممتنعين عن التصويت : لا أحد .

يقرر ما يلي :

يوافق المجلس الجماعي بإجماع أعضائه الحاضرين ، على تحويل الإعتمادات بالجزء الأول من الميزانية

(التسيير) ، وذلك وفقا لما هو مبين أعلاه .

كاتب المجلس :

الحبيب شاكر.

رئيس المجلس :

إبراهيم الرامي .

// الخاتمة //

وعلى إثر استنفاد دراسة جميع النقط المدرجة بجدول أعمال هذه الدورة، ومن خلال تلاوة

برقية ولاء ، التمس السيد رئيس المجلس من السيد رئيس دائرة تافراوت ، تبليغ آيات الولاء

والإخلاص للسدة العالية بالله ، أمير المؤمنين وسبط الرسول الأمين ، جلالة الملك محمد السادس

نصره الله وأيده .

ثم رفع السادة الحاضرون أكف الضراعة إلى الباري عز وجل بالدعاء الصالح لجلالته ،
سائلينه تعالى أن يطيل عمر جلالته ويحفظه ويكلأه بعنايته الإلهية وأن يقر عينه بولي عهده
صاحب السمو الملكي الأمير مولاي الحسن ، ويشد أزر جلالته بشقيقه صاحب السمو الملكي
الأمير مولاي رشيد وبباقي أفراد الأسرة الملكية الشريفة .

و حوالي الساعة الثانية بعد الزوال ، أنهى المجلس أشغال الإجتماع ورفعت الجلسة.

كاتب المجلس :
الحبيب شاكر.

رئيس المجلس :
إبراهيم الرامي.